

ما كيفية قضاء المريض للصلوات التي فاتته؟ لمعالیي الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول شخص مرض شهرا ولم يستطع خاللها من اداء الصلاة. نعم. يقول احسن الله اليكم مرض شهرا ولم يستطع خاللها من اداء الصلاة ويريد قضاء ويسأل عن كيفية قضاء الفوائد هل هي قضية - [00:00:00](#)

الى دفعه واحدة ام يلزمها ان يقضيها في اوقاتها بمعنى يقضي مع الفجر صلوات الفجر وهكذا المريض لا يترك الصلاة فليصلی على حسنة حاله والخامس لا يترك الصلاة على حسب حاله ومقدراته فان كسبتم فرجاً او رباه - [00:00:20](#) الصلاة لا تترك بحال ما دام عقل الانسان باقياً فانه لا يترك الصلاة لكن يصلی على حسب الرحالة قال صلی الله عليه وسلم يصلی المريض قائماً فان لم يستطع فقاعداً فان لم - [00:00:43](#)

فلا تترك الصلاة لاجل المرض الا اذا فقد العقل اذا فقد العقل صار لا يعقل فهذا ينظر ان كان ان فخذه للعقل استمر مدة طويلة اكفراً او شهود ثم رجع اليه عقله فهذا لا يكفي لانه وقت فقدان العقل رفعت التكاليف - [00:01:02](#)

في قلبي في المستقبل فقط. اما اذا كانت مدة غياب عقله قليلة. اذا كانت مدة غياب عقله قليلة حدود ثلاثة ايام اربعة ايام الى عشرة مثلاً قليلاً تعد قليلة فهذا - [00:01:32](#)

يقضي ذاته ويقوم متابعاً يقضي متابعاً لا يؤخره الى الصلوات يصلی الظهر مع الظهر والعصر مع العشاء هذا غلط هذا عند العوام هو غلط بل لترك صلوات اليوم الاول ثم بالترتيب صلوات اليوم الثاني ثم في الترتيب صلوات اليوم وهكذا - [00:01:52](#) حتى يكمل ما عليه فاذا ارسله انه يقضيها في مجلس واحد فيجب عليه ذلك. فاذا لم يلزمهم فانه يوزعها على فترات حسب استطاعته ماذا تتضرر في معيشة يحتاجها هل يوزعها على فترات وفي كل فترة يقضيها - [00:02:18](#) بعض تتابعاً - [00:02:41](#)